نصا ولا حكمه حكم النص. فاذا قيل ان قول ابن عباس هذا يبين معنى هذه الكلمة "كلمة لعمري" من الوجهة
اللغوية ويدل قوله على ان معنى لعمرك هو معنى وحياتك وانتم تنكرون هذا المعنى لهذه الكلمة وابن عباس
حجة في معرفة اللغة وفي بيان معانيها لأنه عربي قح قيل فالجواب انه لا مانع من أن يخطئ العربي القح في بيان معنى
الآية من القرآن او معنى الكلمة من الشعر وهذا شيء لا نزاع فيه. على ان من البعيد جداً ان تكون هذه الرواية
ثابتة عن عبد الله بن عباس مع ما تقدم من قوله في الحلف بغير الله ومن تفسيره لقوله تعالى "فلا تجعلوا لله انداداً وانتم تعلمون"
وقوله ان من الانداد لله ان تقول لا وحياتي وحياتك يا فلان. وقوله: لأن أحلف بالله كاذبا احب الي من ان احلف
بغيره وانا صادق ومع قوله في كتاب الى نجدة الخارجي "ولعمري". فاذا كان عبد الله بن عباس يرى
ان كلمة لعمري معناها وحياتي ويراها من الحلف بالحياة فكيف يقولها وكيف علق بحياته مع
انكاره الشديد للحلف بغير الله والحلف بالحياة خاصة ومع تشديده في هذا؟ كيف يتفق ذلك من فضل حبر الامة
وترجمان الكتاب ابن عباس؟ اننا نستبعد هذا جداً ولو كان يريد بقوله "لعمري" الحلف بحياته لأثر عنه
الحلف بغيرها بالرسول أو بالكعبة أو بالعرش أو بالكرسي أو بأبيه أو بغير ذلك لأنه من [illegible] على هذا القول يبيح
الحلف بغير الله ويراه جائزاً لا مانع منه. ولكنه لم يؤثر عنه ولا عن أحد من غيره من الصحابة انه حلف
بأحد الرسل ولا بأحد من الصالحين ولا بشيء آخر معظم وحيث من نقل عن بعضهم كلمة لعمري
أو لعمرك ولم ينقل عن احد منهم انه حلف حلفا صريحا بالامور المعظمة في الدين علمنا بأنهم لا يفهمون من هذه
الكلمة الحلف ولا يريدون منها الحلف وانما سبيلها ما ذكرنا. كما ان الذين يقولون ان الحلف بالمخلوق حرام منهي
عنه ومع قولهم هذا يقولون هذه الكلمة وينطقون بها لا بد ان يكونوا لا يرونها يمينا ولا حلفا بغير الله بلا
ريب. وأما قول ابراهيم انهم كانوا يكرهون ان يقول الرجل لعمري ويرونه كقوله وحياتي فهذه الرواية
تدل على شيئين أحدهما: كراهتهم للحلف بالمخلوق والكراهة كما تقدم
في لسان السلف - كما تقدم - يراد بها التحريم والحظر والمنع البتة. وثانيهما انهم [illegible] كلمة لعمري
معناها وحياتي اي حلف بالحياة. أما الأمر الأول فدليل لنا. وأما الأمر الثاني فقول ابراهيم كانوا يكرهون
ان أراد ان يريد به المسلمين والعلماء جميعا في عصره وقبل عصره أو يريد به فريقا منهم فان كان الاول
هو المراد فهذا ينفيه ان المسلمين جمهورهم في وقت ابراهيم وقبل وقته مع تحريم الحلف بالمخلوق وعلى
كراهته وشناعته وهذا هو ما نقول وأما ان كان الوقت اصح الثاني هو الطعن قيل ان الذين جاءت
كلامهم لعمري ونحوها هم الذين لا يرون انها حلف بالحياة ولا بغير الله. فمن كان يراها حلفا بالحياة ويرى
انها كقول القائل: وحياتي لم يقلها ومن قالها واثرت عنه فهو لا يراها حلفا بالمخلوق ولا بالحياة.
وعلى كل حال فقول ابراهيم هذا دليل على أنهم كانوا ينكرون
الحلف بالمخلوق ودليل على ان هذه الكلمة قليلة جدا في كلامهم. وقوله "كانوا يرونها كقول الرجل وحياتي"
مشعر اشعارا ظاهرا او صريحا بأنهم ما كانوا يرون كلمة لعمري قسما بالمخلوق صريحا وانما كانوا يكرهونها لأنهم
يرونها في معنى القسم بالحياة وان لم تكنه [illegible] ذلك دلالة على أنهم كانوا لا يقرون شيئا فيه شبهة
الاقسام بغير الله [illegible] ومع انهم كانوا ينكرون كل ما يشابهه ويضاهيه وفي هذا ما فيه من تعظيم الحلف
بالمخلوقين. ولو كانوا يرون ان كلمة لعمري مثل قولهم وحياتي صراحة ونصا لما قال: يرونها
كقولهم وحياتي، بل لقال وكانوا يكرهون ان يقول الرجل لعمري لأنه حلف بالحياة أو بغير الله. ولهذا
لا تقال في الكلام الفصيح: يكره ان يقول الرجل وحياتي وحياة فلان لأنه كالقسم بالمخلوقين وبغير الله
هذه اجوبة ثلاثة عن حجج الاحتجاج بقولهم لعمري ولعمرك.

الجواب الرابع — ان نقول ان الحجة التي يرجع اليها المسلمون عند الاختلاف والنزاع هي لا تعدو
ما في الكتاب والسنة وكل ما سوى ذلك فقابل للنقد والرد والاطراح كما قال تعالى: "فإن تنازعتم في شيء
فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا" الى آخر الآيات
المذكورة في سورة النساء والكتاب والسنة ليس فيهما اباحة هذه الكلمة لعمري ولعمرك ونحوها فما في الكتاب
انما جاء من الانبياء أو الصالحين المذكورة أقوالهم واحوالهم للاقتداء بهم قالها وما في السنة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالها ولا انه سمع من قالها فأقره ولا انه [illegible] عن احد من الانبياء والصالحين الاولين
ولا انها قيلت في حضرته ومجلسه فما جاء ان رسول الله قال لعمري ولا لعمرك ولا انه اقر ذلك أو جرى
على لسانه ونحن غرضنا في هذا الكتاب ان نبين الاسلام الذي جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من